

يسر مجلس إدارة مجموعة البركة ش.م.ب. (سجل تجاري رقم ٤٨٩١٥) دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية الإلكتروني وتحت إدارة شركة البحرين للمقاصة وذلك يوم الثلاثاء الموافق ١٤ نوفمبر ٢٠٢٣ في تمام الساعة ١١:٠٠ صباحاً (بتوقيت مملكة البحرين) لمناقشة وإقرار جدول الأعمال أدناه، وفي حالة عدم اكتمال النصاب أو حدوث خلل أثناء عقد الاجتماع في عمل المنصة الإلكترونية، فسيكون الاجتماع الثاني أو الثالث للجمعية العامة غير العادية إلكترونياً في نفس التوقيت وكما في الملاحظات المرفقة رقم (٩):

البند الأول: الموافقة على محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي عقد بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠٢٢م.

البند الثاني: الموافقة على إلغاء إدراج أسهم شركة مجموعة البركة ش.م.ب من بورصة البحرين استناداً إلى عرض التخارج المقدم من شركة دله البركة القابضة ش.م.ب مقفلة إلى مساهمي الشركة وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في وثيقة العرض المؤرخة في ٣ أكتوبر ٢٠٢٣م وتعميم مجلس الإدارة المؤرخ في ٢٤ أكتوبر ٢٠٢٣م وذلك خاضع للحصول على الموافقات اللازمة من الجهات التنظيمية.

البند الثالث: الموافقة على التحول المقترح للشكل القانوني لمجموعة البركة ش.م.ب. من شركة مساهمة عامة (ش.م.ب) إلى شركة مساهمة مقفلة (ش.م.ب مقفلة) وفقاً لشروط العرض الواردة في وثيقة العرض المؤرخة في ٣ أكتوبر ٢٠٢٣م وتعميم مجلس الإدارة المؤرخ في ٢٤ أكتوبر ٢٠٢٣م، وأحكام قانون الشركات التجارية وموافقة وزارة الصناعة والتجارة.

البند الرابع: الموافقة على المقترح بتغيير الاسم التجاري للشركة من مجموعة البركة ش.م.ب. إلى مجموعة البركة ش.م.ب مقفلة.

البند الخامس: الموافقة على تعديل وإعادة الصياغة الكاملة لعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة (ليكون بصيغة المسودة الموزعة على المساهمين) شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي، على أن يخضع ذلك إلى هيكل المساهمة في رأس المال النهائي بعد انقضاء فترة الاعتراض وفقاً لمتطلبات قانون الشركات التجارية وموافقة وزارة الصناعة والتجارة، وتفويض مجلس الإدارة في اتمام الصياغة النهائية لبنود عقد التأسيس والنظام الأساسي ليعكس أي تغييرات مطلوبة من قبل وزارة الصناعة والتجارة أو مصرف البحرين المركزي بعد إصدار قرار الجمعية العامة غير العادية وإتمام هيكل المساهمة في رأس المال بعد انقضاء فترة الاعتراض التي تلي نشر قرار التحول من قبل وزارة الصناعة والتجارة.

البند السادس: تفويض مجلس الإدارة في (١) اتخاذ كافة الخطوات اللازمة وتوقيع أي مستندات ضرورية وذلك لإنفاذ قرارات جدول الأعمال الواردة أعلاه، بما في ذلك التوقيع على عقد التأسيس والنظام الأساسي المعدل والمعاد صياغته بالكامل أمام كاتب العدل (العام أو الخاص) وأي استمارات أو مستندات مطلوبة من الجهات التنظيمية المعنية، و (٢) تفويض جميع أو أي من صلاحياته وسلطاته بموجب القرارات إلى أي شخص أو أشخاص وفقاً لما يراه مناسباً.

تنويه: ستكون مسودة القرارات للبنود أعلاه مع بيان نسبة التصويت اللازمة لإقرارها متوفرة إلكترونياً مع باقي مرفقات الاجتماع على موقع مجموعة البركة وموقع شركة البحرين للمقاصة قبل الاجتماع بوقت كاف.

على كل من يرغب بحضور الاجتماع من السادة المساهمين أو من الموكلين التكرم بالتسجيل مسبقاً لاستلام الدعوة ورابط الاجتماع على خلال اتباع الخطوات المطلوبة لذلك كما في الرابط الإلكتروني التالي <http://eagm.bahrainclear.com/>

ملاحظات:

١. سيبدأ تسجيل الحضور إلكترونياً للمساهمين أو الأشخاص الذين تم توكيلهم قبل ١٠ أيام من تاريخ الاجتماع وينتهي قبل ٢٤ ساعة من وقت الاجتماع من خلال زيارة الرابط أعلاه الخاص بالبحرين للمقاصة.
٢. لا يجوز أن يكون المفوضون (باستثناء ممثلي الأشخاص الاعتباريين) رئيس مجلس إدارة المجموعة وأعضاء مجلس إدارتها وموظفيها (طبقاً للمادة ٢٠٣ من قانون الشركات التجارية رقم ٢٠١/٢١ وتعديلاته).
٣. اعتماد التصويت الإلكتروني حصرياً في التصويت على جميع بنود جدول الأعمال.
٤. الوثائق الخاصة بالاجتماع ستكون متوفرة إلكترونياً على موقع المجموعة <https://www.albaraka.com/ar/> وموقع البحرين للمقاصة <http://eagm.bahrainclear.com/>
٥. لأي استفسارات أخرى تتعلق باجتماع الجمعية العامة غير العادية، يرجى إرسال بريد إلكتروني إلى قسم علاقات المستثمرين aghaffar@albaraka.com أو الاتصال على الأرقام التالية ١٧٥٢٠٧٠١ - ٩٧٣ - ١٧٥٤١١٢٢ - ٩٧٣ . . . عناية السيد/ أحمد عبد الغفار - قسم علاقات المستثمرين في مجموعة البركة.
٦. سيتم تسجيل الاجتماع إلكترونياً بالصوت والصورة لغايات حفظ السجلات.
٧. ننصح السادة المساهمين والمشاركين بحضور الاجتماع الإلكتروني من خلال استخدام الكمبيوتر الشخصي الثابت أو اللابتوب المحمول لغايات الحصول على الخدمات بجودة عالية، مع إمكانية استخدام الجهاز اللوحي/التابلت أو الهاتف الذكي.
٨. عدم إمكانية تغيير المساهم لتصويته بعد قيامه بالتصويت، وذلك استناداً لقرار وزارة الصناعة والتجارة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢١ بشأن تدابير الاجتماعات بالوسائل الإلكترونية وشروط وضوابط نظام التصويت الإلكتروني في الجمعية العامة للشركة المساهمة.
٩. يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثلون ثلثي رأس المال على الأقل، فإذا لم يتوفر هذا النصاب يتم عقد اجتماع ثاني بتاريخ ٢٩ نوفمبر ٢٠٢٣م في نفس الزمان والمكان، ولا يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من ثلث رأس المال، وفي حالة عدم توفر هذا النصاب في الاجتماع الثاني ينعقد الاجتماع الثالث في نفس الزمان والمكان بتاريخ ١٤ ديسمبر ٢٠٢٣م، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثلون ربع رأس المال على الأقل.